دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم (٤) مكررا إلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية.
ويوزع على الأعضاء.

١٥/٦/٢٠٢١

مقدم الاقتراح
فرزمحمد الديحاني

فرزمحمد الديحاني
أمين سر مجلس الأمة

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

اقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٤ مكررا) إلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية،
- وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٣،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة (١)

تضاف إلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ المشار إليه مادة جديدة برقم (٤ مكررا) نصها التالي:

" تلتزم الشركات النفطية المملوكة للدولة في حال توفر شواغر لديها بالإعلان عنها، على أن تكون الأولوية في التعيين للفئات التالية:

أولاً: العمال الكويتيون العاملون في شركات القطاع النفطي الخاص المتعاقدة معها هذه الشركات لتنفيذ كل أعمالها أو بعضها، وفي جميع الأحوال يجب أن لا تقل نسبة التعيين من هذه العمالة عن (٣٠%) من العمالة المطلوبة لسد الشواغر المعلن عنها مع مراعاة الضوابط التالية:

(١) أن يكون العامل الحاصل على مؤهل جامعي قد أمضى في خدمة شركات القطاع النفطي الخاص ثلاث سنوات وخمس سنوات لغير الجامعي – مقاول الباطن المتعاقد مع الشركة الأصلية –.

(٢) أن لا يقل التقييم الحاصل عليه العامل عن جيد في آخر سنتين عمل.

ثانياً: العمالة الكويتية المؤهلة التي تتقدم للتعيين وتنطبق عليها الشروط من خريجي الكليات الجامعية المتخصصة في أعمال النفط أو أصحاب المؤهلات الأخرى التي تكون تخصصاتها مرتبطة بأعمال النفط أو بالأعمال المساندة، أو خريجي الهيئة العامة للتعليم التطبيقي، أو المدارس الثانوية وغيرها من مخرجات التعليم الفني التخصصي أو المساند.

ثالثاً: لا يتم النظر في تعيين غير الكويتيين إلا بعد الانتهاء من المتقدمين من الفئات المنصوص عليها في هذه المادة."

المادة (٢)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
نواف الاحمد الصباح

State of Kuwait

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٤ مكررا) إلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية

في ظل سياسة الدولة وحرصها على توفير فرص العمل المناسبة للعمالة الوطنية إعمالاً للمبادئ المنصوص عليها في دستور البلاد، أصبحت الحاجة ملحة لتشريع تقنين لتوظيفهم وجعلها من الأولويات التي تفرض نفسها أمام الجميع، خاصة وأن الدولة ممثلة في جميع سلطاتها المختلفة ترغب في تكويت القطاع النفطي الذي يعد القطاع الأهم وشريان الحياة للكويت وذلك من خلال التعيين في الشركات المملوكة للدولة بالكامل وكذلك تشجيع الشباب للالتحاق بالعمل لدى مقاولي الباطن المتعاقدين مع الشركات الحكومية على اعتبار أن العمل لدى مقاول الباطن يعد بمثابة فترة تدريب قبل التحاقه بالعمل في الشركات النفطية المملوكة للدولة في حال توفر شواغر، وعليه تم إضافة مادة جديدة برقم (٤ مكررا) بإلزام الشركات النفطية المملوكة للدولة سد الشواغر لديها من العاملين لدى القطاع النفطي الخاص (مقاولي الباطن) وذلك للفئات المحددة وبنسبة لا تقل عن(٣٠%) من الشواغر، مع وضع ضوابط لمدة سنوات الخدمة لدى مقاول الباطن للمتقدم لشغل الشاغر وذلك بأن يكون لديه مدة خدمة تبلغ ثلاث سنوات للجامعي وخمس سنوات لغير الجامعي.

وجاءت الأولوية الثانية في التعيين للعمالة الكويتية من خريجي الكليات الجامعية المتخصصة في أعمال النفط أو أصحاب المؤهلات الأخرى المرتبطة بأعمال النفط والأعمال المساندة وخريجي التعليم التطبيقي والتعليم الثانوي أو التعليم الفني المتخصص في الأعمال النفطية أو الأعمال المساندة.

وبعد الانتهاء من تعيين الفئات المشار إليها يتم النظر في تعيين غير الكويتيين من الوافدين على اعتبار أن الأصل في التعيين للكويتي أولاً.